

34420 - أخطاء تقع عند رمي الجمرات

السؤال

ما هي الأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاج أثناء رمي الجمرات؟

ملخص الإجابة

من الأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاج في رمي الجمرات: 1 - أن بعض الناس يظنون أنه لا يصح الرمي إلا إذا كانت الحصى من مزدلفة، 2- أن بعض الناس إذا لقط الحصى غسله، 3- أن بعض الناس يظنون أن هذه الجمرات شياطين، وأنهم يرمون شياطين، فتجد الواحد منهم يأتي بعنف شديد وحنق وغيظ، منفعلًا انفعالا عظيما، كأن الشيطان أمامه، 4- أن بعض الناس يتهاون ولا يبالي هل وقعت الحصاة في المرمى أم لا؟، 5- أن بعض الناس يظن أنه لا بد أن تصيب الحصاة العمود الموجود بالمرمي، وهذا ظن خطأ، 6- أن بعض الناس يتهاون في الرمي، فيوكل من يرمي عنه مع قدرته عليه، وهذا خطأ عظيم.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

رمي الجمرات من شعائر الحج

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رمى **جمرة العقبة** وهي الجمرة القصوى التي تلي مكة بسبع حصيات، ضحى يوم النحر، يكبر مع كل حصاة منها، مثل حصا الخذف؛ أي: فوق الحصص قليلا.

وروى ابن ماجه (3029) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة العقبة وهو واقف على راحلته: **هات القُطْ لي** قال: فلقطت له حصيات هن حصى الخذف، فوضعهن في يده، وقال: **بأمثال هؤلاء فارموا... وإياكم والغلو فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين.** وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (2455).

وروى أحمد وأبو داود عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **إنما جعل الطواف بالبيت وبالصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله.** هذه هي الحكمة من مشروعية رمي الجمرات.

أخطاء تقع عند رمي الجمرات

والأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاج في رمي الجمرات تكون من وجوه متعددة:

- الأول: أن بعض الناس يظنون أنه لا يصح الرمي إلا إذا كانت الحصى من مزدلفة، ولهذا تجدهم يتعبون كثيرا في لقط الحصى من مزدلفة، قبل أن يذهبوا إلى منى، وهذا ظن خاطئ، فالحصى يؤخذ من أي مكان، من مزدلفة، من منى، من أي مكان يؤخذ، المقصود أن يكون حصى.

ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه التقط الحصى من مزدلفة حتى نقول: إنه من السنة. فليس من السنة. ولا من الواجب أن يلتقط الإنسان الحصى من مزدلفة؛ لأن السنة إما قول الرسول صلى الله عليه وسلم أو فعله أو إقراره، وكل هذا لم يكن في لقط الحصى من مزدلفة.

- الثاني: أن بعض الناس إذا لقط الحصى غسله، إما احتياطا لخوف أن يكون أحد قد بال عليه، وإما تنظيفا لهذا الحصى؛ لظنه أن كونه نظيفا أفضل. وعلى كل حال فغسل حصى الجمرات بدعة، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفعله، والتعبد بشيء لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم بدعة، وإذا فعله الإنسان من غير تعبد كان سفها وضياعا للوقت.

- الثالث: أن بعض الناس يظنون أن هذه الجمرات شياطين، وأنهم يرمون شياطين، فتجد الواحد منهم يأتي بعنف شديد وحنق وغيظ، منفعا انفعالا عظيما، كأن الشيطان أمامه، ثم يرمي هذه الجمرات، ويحدث من ذلك مفاسد عظيمة:

1. أن هذا ظن خاطئ فإنما نرمي هذه الجمرات إقامة لذكر الله تعالى، واتباعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وتحقيقا للتعبد، فإن الإنسان إذا عمل طاعة وهو لا يدري فائدتها، إنما يفعلها تعبدا لله، كان هذا أدل على كمال ذله وخضوعه لله عز وجل.
2. أن الإنسان يأتي بانفعال شديد وغيظ وحنق وقوة واندفاع، فتجده يؤذي الناس إيذاء عظيما، حتى كأن الناس أمامه حشرات لا يبالي بهم، ولا يسأل عن ضعيفهم، وإنما يتقدم كأنه جمل هائج.
3. أن الإنسان لا يستحضر أنه يعبد الله عز وجل أو يتعبد لله عز وجل بهذا الرمي، ولذلك يعدل عن الذكر المشروع إلى

قول غير مشروع، فتجده يقول حين يرمي: اللهم غضبا على الشيطان ورضى للرحمن. مع أن هذا ليس بمشروع عند رمي الجمرة، بل المشروع أن يكبر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم.

4. أنه بناء على هذه العقيدة الفاسدة تجده يأخذ أحجارا كبيرة يرمي بها، بناء على ظنه أنه كلما كان الحجر أكبر كان أشد أثرا وانتقاما من الشيطان. وتجده أيضا يرمي بالنعال والخشب وما أشبه ذلك مما لا يشرع الرمي به.

إذن: إذا قلنا: إن هذا الاعتقاد اعتقاد فاسد، فما الذي نعتقده في رمي الجمرات؟ نعتقد في رمي الجمرات أننا نرمي الجمرات تعظيما لله عز وجل، وتعبدا له، واتباعا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

• الرابع: أن بعض الناس يتهاون ولا يبالي هل وقعت الحصة في المرمى أم لا؟

والحصة إذا لم تقع في المرمى فإن الرمي لا يصح، ويكفي أن يغلب على ظنه وقوع الحصة في المرمى ولا يشترط اليقين لأن اليقين في هذه الحال قد يتعذر، وإذا تعذر اليقين عمل بغلبة الظن؛ ولأن الشارع أحال على غلبة الظن فيما إذا شك الإنسان في صلاته: كم صلى، ثلاثا أم أربعاً؟ فقال عليه الصلاة والسلام: **ليتحر الصواب ثم ليتم عليه** أخرجه أبو داود (1020)

وهذا يدل على أن غلبة الظن في أمور العبادة كافية، وهذا من تيسير الله عز وجل؛ لأن اليقين أحيانا يتعذر.

وإذا وقعت الحصة في الحوض، فقد برئت بها الذمة، سواء بقيت في الحوض أو تدرجت منه.

• الخامس: أن بعض الناس يظن أنه لا بد أن تصيب الحصة العمود الموجود بالمرمى، وهذا ظن خطأ، فإنه لا يشترط لصحة الرمي أن تصيب الحصة هذا العمود، فإن هذا العمود إنما جعل علامة على المرمى الذي تقع فيه الحصى، فإذا وقعت الحصة في المرمى أجزأت سواء أصابت العمود أم لم تصبه.

• السادس: وهو من الأخطاء العظيمة الفادحة، أن بعض الناس يتهاون في الرمي، فيوكل من يرمي عنه مع قدرته عليه، وهذا خطأ عظيم، وذلك لأن رمي الجمرات من شعائر الحج ومناسكه، وقد قال الله تعالى: **وأتموا الحج والعمرة لله** البقرة / 196، وهذا يشمل إتمام الحج بجميع شعائره؛ فيجب على الإنسان أن يقوم بها بنفسه، وألا يوكل فيها أحدا.

يقول بعض الناس: إن الزحام شديد، وأنه يشق علي. فنقول له: إذا كان الزحام شديداً أول ما يقدم الناس إلى منى من

مزدلفة، فإنه لا يكون شديداً في آخر النهار، ولا يكون شديداً في الليل، وإذا فاتك الرمي في النهار فارم في الليل؛ لأن الليل وقت للرمي، وإن كان النهار أفضل، لكن كون الإنسان يأتي بالرمي في الليل بطمأنينة وهدوء وخشوع أفضل من كونه يأتي به في النهار، وهو ينازع الموت من الزحام والضيق والشدة، وربما يرمي ولا تقع الحصة في المرمى، المهم أن من احتج بالزحام نقول له: إن الله قد وسع الأمر، فلك أن ترمي في الليل.

وكذلك المرأة إذا كانت تخشى من شيء في الرمي مع الناس، فلتؤخر الرمي إلى الليل، ولهذا لم يرخص النبي صلى الله عليه وسلم للضعفة من أهله - كسودة بنت زمعة وأشباهاها - أن يدعوا الرمي ويؤكلوا من يرمي عنهم - لو كان من الأمور الجائزة - بل أذن لهم أن يدفعوا من مزدلفة في آخر الليل، ليرموا قبل حطمة الناس؛ وهذا أكبر دليل على أن المرأة لا توكل لكونها امرأة.

نعم لو فرض أن الإنسان عاجز ولا يمكنه الرمي بنفسه، لا في النهار ولا في الليل، فهنا يتوجه [القول بجواز التوكيل](#)؛ لأنه عاجز، وقد ورد عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يرمون عن صبيانهم، لعجز الصبيان عن الرمي.

على كل حال: التهاون في هذا الأمر - أعني: التوكيل في رمي الجمرات إلا من عذر لا يتمكن معه الحاج من الرمي - خطأ كبير؛ لأنه تهاون في العبادة، وتخاذل عن القيام بالواجب.

والله أعلم.